المؤمنين فى المبرة وحرمة النكاح وفى مصحف ابى بن كعب وازواجه امهاتهم وهو اب لهم وقرأ ابن عباس من انفسهم وهو اب لهم ووافقه ابى على ذلك ثم حكم تعالى بأن اولى الارحام بعضهم اولى ببعض فى التوارث مما كانت الشريعة وقررته من التوارث باخوة الاسلام وفى كتاب ا يحتمل ان يريد القرءان او اللوح المحفوظ .

وقوله من المؤمنين متعلق بأولى الثانية .

وقوله تعالى الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا يريد الاحسان فى الحياة والصلة والوصية عند الموت والكتاب المسطور يحتمل الوجهين اللذين ذكرنا .

وقوله سبحانه وإذ اخذنا من النبيين ميثاقهم 6 المعنى واذكر اذ اخذنا من النبيين وهذا الميثاق قال الزجاج وغيره انه الذى اخذ عليهم وقت استخراج البشر من صلب ءادم كالذر بالتبليغ وبجميع ما تضمنته النبوءة وروى نحوه عن ابى بن كعب وقالت فرقة بل اشار الى اخذ الميثاق عليهم وقت بعثهم والقاء الرسالة اليهم وذكر تعالى النبيين جملة ثم خصص اولى العزم منهم تشريفا لهم واللام فى قوله ليسأل يحتمل ان تكون لام كى او لام الصيرورة .

وقوله تعالى يا ايها الذين ءامنوا اذكروا نعمة ا عليكم اذ جاءتكم جنود الآيات الى قوله تعالى يا ايها النبى قل لازواجك نزلت فى شأن غزوة الخندق وما اتصل بها من امر بنى قريظة وذلك ان رسول ا صلى ا عليه وسلّم اجلى بنى النضير من موضعهم عند المدينة الى خيبر فاجتمعت جماعة منهم ومن غيرهم من اليهود وخرجوا الى مكة مستنهضين قريشا الى حرب رسول ا صلى ا عليه وسلّم وجسروهم على ذلك وازمعت قريش السير الى المدينة ونهض اليهود الى غطفان وبنى اسد ومن امكنهم من اهل نجد وتهامة فاستنفروهم الى ذلك وتحزبوا وساروا الى المدينة واتصل خبرهم بالنبى صلى ا عليه وسلّم فحفر الخندق حول المدينة وحصنها فوردت